

من فوائد الحديث :

1- نفى النفع المعتقد في التميمة والودعة .

2- جواز الدعاء على العصاة على سبيل العموم .

3- أن التميمة نوع من الشرك .

4- الوعيد الشديد لمن فعل ذلك ، فإنه مع كونه شركاً ، فقد دعا عليه رسول الله (بنقيض مقصوده .

5- «من تعلق تَيمَة؛ فقد أشرك «لمد فيها زبادة على دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم عليه بأنه قد أشرك، فهذا تصيبه مصينان: مصيبة دعوة الرسول صلى الله عليه وسلم عليه، والمصيبة الثانية في عقيدته، وهي أنه قد أشرك بالله عزّ وجل بأنخاذ هذا الشيء، وهذا هو الشاهد من الحديث للباب، لان الباب: "باب من الشرك تعليق الحلقة والخيط ونحوهما".

فإن قلت: ما نوع هذا الشرك؟، هل هو الشرك الأكبر، نقول: فيه تفصيل إن كان يرى أضًا تقيه من دون الله فهذا شرك أكبر . وإن كان يعتقد أضًا سبب فقط والواقي هو الله سبحانه وتعالى فهذا شرك أصغر لأن الله لم يجعل هذه الأشياء سبباً.

6- التعلق يكون بالفعل أو بالقلب أو بمما، وإنما كان شركا من جهة تعلق القلب على غير ألله في جلب نفع أو دفع ضر، فكان شركا من هذه الحيثية. قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: من تعلق قلبه بمخلوق فالمخلوق عاجز، وهو من الشرك الذي لا يغفره ألله إلا بالتوية، وذلك أن يرجع العبد قضاء حاجته من غير ربه وصرف القلب عن التعلق بالمخلوق بمعرفة ألا خالق إلا ألله، فلا يستقل سواه بإحداث أمر من الأمور بل ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، فإذا تحقق العبد ذلك كان سببا لأن ينال معلوبه.

7- التصريح بأن من تعلق تميمة فقد أشرك- التعلق يكون بالفعل كمن يلبس تميمة على صدره أو بده، أو بالقلب كمن يضع التميمة تحت الوسادة أو في مكان آخر معلقًا قلبه بما، أو بالفعل والقلب معًا؛ كمن يلبس التميمة معلقًا قلبه بما. قال شيخ الإسلام رحمه الله: من تعلق قلبه يمخلوق فالمخلوق عاجز، وهو من الشرك الذي لا يغفره الله إلا بالتوبة.

5

وذلك أن يرجو العبد قضاء حاجته من غير ربه، وصرف القلبعن التعلق بالمخلوق؛ بمعرفة أن لا خالق إلا الله، فلا يستقل سواه بإحداث أمر من الأمور، بل ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، فإذا تحقق العبد ذلك كان سببًا لأن ينال مطلوبه.

9- التصريح بأن من تعلق شيئا وكل إليه.

10– أنَّ الشركَ الأكبر ينافي التوحيد مطلقاً، أما الشركَ الأصغر فلا يكون الإنسان خارجاً به من الدين الإسلامي.

11 المشروع في هذا أن الإنسان يسأل ربه العافية، ولا بأس أن يقرأ عليه المؤمن العارف بالقراءة، يقرأ عليه بعض آيات، وبدعو له بدعوات شرعية، وينفث عليه فهذه رقية شرعية ولا بأس مما أن يعلق شيئا في قرطاس أو في فيفده أو في رقيته، فهذا لا يجوز، وهذا من الشرك الأصغر، وقد يكون من الأكبر إذا اعتقد صاحبه أنما تدفع عنه، وأنما تكبهه الشرور دون الله، فهذا يكون من الشرك الأكبر، وأما إذا اعتقد أنما من الأسباب فهذا شرك أصغر، والواجب قطعها وازالتها.

مناسبة الحديث للباب :

حيث دل الحديث أن تعليق التميمة معتقداً فيها النفع شرك ، لأن جلب النفع ودفع الضر من الأفعال الخاصة بالله .

المناقشة: أخي المسلم اختبر نفسك لبيان مدى استفادتك من المطوية: أ. اشرح الكلمات الآتية: من تعلق : تميمة . ب. اشرح الآية شرحا إجماليا.

ح. استخرج أربع فوائد من الآية مع ذكر المأخذ.

د وضح مناسبة الحديث لباب من الشرك لبس الحلقة أو الخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه

6

والله اعلم

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .



اخمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

عن عقبة بن عامر الجهني "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -أقبل إليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد، فقالوا يا رسول الله ، بايعت تسعة وأمسكت عن هذا؛ فقال: إن عليه تميمة فأدخل يده فقطعها، فبايعه وقال: من تعلق تميمة فقد أشرك"

رواه الحاكم ونحوه. ورواته ثقات.

معابى الكلمات :

قوله: (عن عقبة بن عامر)صحابي مشهور فقيه فاضل. ولى إمارة مصر لمعاوية ثلاث سنين ومات قريباً من السنين. (من تعلق تميمة) علقها على نفسه أو أحد من ولده

رض بعن عيد أي الله على عند أو عد على وعد والتمائم : قال أبو السعادات : التمائم جمع قيمة ، وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم ، يتقون بما العين في زعمهم . إنما جعلها شركاً لأضم أرادوا دفع المقادير المكتوبة عليهم ، وطلبوا دفع الأذى من غير الله الذي هو دافعه .

وقوله: " فقد أشرك ": هذا الشرك يكون أكبر؛ إن اعتقد أنما ترفع أو تدفع بذامًا دون أمر الله، وإلا: فهو أصغر.

الشرح الإجمالي:

يَحْرِنَا عقبة بين عـامر رضـي الله عنـه في هـذا اخـديث أن رسـول الله صـلى الله عليـه وسـلم دعـا علـي كـل مـن علـق تميمـة أو ودعـة معتقـدا فيهمـا الفـع دون الله، فــإن الله لا يــتم أسـوره بـل ويحرمـه مـن السـكون، وأخـبر أن مثـل هـذا عمـل باطـل، بـل أخبرنـا في روايـة أخـرى: أن التميمـة شـرك؛ لأن صـاحبها اعتقـد فيها الفع دون الله تعالى.

حكم التعلق بالتمائم ومعناه

التعلـق يقصـد بـه تعلـق القلب، وبقصـد بـه تعلـق الفعـل، يقصـد بـه هـذا وهـذا، ومـن يعلـق تميمـة لا بـد أن يكـون قلبـه تعلـق بمـا، وهذا شرك.

والتميمة هي كل ما يعلقه الإنسان على بدنه أو في سيارته أو في يتمه، أو في متجره، أو في مصنعه، يريد بلذلك أن يدفع عنه عسين الإنسان أو أذى الجان أو يفعه في شيء مسن المسافع، مسواء كان المعلق من القرآن، ومن أسماء الله وصفاته، أو من أسماء المسياطين والجن، أو من الخروف والطلسمات التي يفعلها الكهنة والسحرة وأشباههم مسن الجهال.

والتهيمة ^{الم}يست تميمة من بساب التفساؤل –كعسادة العسرب– تفساؤلاً بسأن من علقها يستم لـه أمره، كما أضم يسمون اللـديغ مسليماً تفساؤلاً بأنسه سيسسلم، ويسمون الأرض المهلكة الـــــي ليس فيهنا لا مناء ولا أنساس ولا قسرى مفسازة تضاؤلاً بسأن الــذي يسلكها مسيفوز وينجسو، وهــذا كشير في كــلام العـرب، ومنه تسميتهم التهيمة تفاؤلاً بأنه سيتم مقصوده،

وقولــه: (مــن تعلــق تميمــة) أي: علقهــا متعلقــاً بحــا قلبــه في طلــب خــير أو دفــع شــر، قــال الملــلزي : خــرزة كــانوا يعلقونمــا يــرون أغــا تـــدفع عــنهم الآفــات، وهـــذا جهــل وضــلالة إذ لا مانع ولا دافع غير الله تعالى.

3

و(تَعَلَّقُ) تشمل شيئين: تشمل التعليق بنفسه وتَعَلُّقُ القلب.

فمن عَلَّقَ شَيئاً وتَعَلَّقَ قلبه بــه فقــد أشــرك. والقــر آن علــى الصــحيح لا يُــوز أن يُسْــَحْلَمُ عَيمــة، لا مــن جهــة وضــعه في الســبارات للخفـط أو لــدفع العــين، ولا أيضــاً مــن جهــة لِســه

كتمشال مشل ما يساع أحيانا لبعض النساء ويُلْبَسَ، هـذا كلـه من جهة التمائم. أو يُعِــل القــرآن في خرقــة وتُــرُبُطُ أو يُعَلَّــقُ هـــذا كلــه مــن

رويصل الصراري في ترك وسرت ويتصف منه المنتصر حهة التمالم ونجب أن ينهى عن ذلك، وأن لا يتخـذ السرآن تممة لأنه داخـل في العمـوم وصـيانة فـم مـن استعماله في غـير مـا شـرع الله أغـا لا تمـوز وهـذا هـو وجماعة من السلف واخلف قالوا:

لا يجوز تعليقهما ولمو كانت من القسر آن مسدا للذريعة وحسما لمادة الشرك وعمالا بالعموم؛ لأن الأحاديث المانعة من التمائم أحاديث عامة، لم تسبتن شسينا، والواجب: الأخذ بالعموم فلا يجوز شيء من التمائم أصلا؛ لأن ذللك يفضى إلى تعليق غيرها والتباس الأمر.

فوجب منع الجميع، وهـذا هـ و الصـواب لظهـور دليلـه، فلـو أجزنــا التميمــة مــن القــرآن ومــن الــدعوات الطيبـة لانفــتح البـاب وصـار كــل واحــد يعلـق مــا شــاء، فـإذا أنكـر عليـه، قــال: هــذا مــن القــرآن، أو هــذه مــن الــدعوات الطيبــة، فينفتح الباب، ويتسع الحرق وتلبس التمائم كلها.

وهناك علمة ثالثية وهي: أنَّما قند يندخل بّما الخيلاء ومواضع القسلو، ومعلسوم أن كسلام الله ينسوه عن ذلسك، ولا يليسق أن يدخل به الخلاه.

و "مسن تعلق تميمسة فقسد أشسرك". قسال ابسن عبسد السير: إذا اعتقد الذي علقها أنما تسرد العين، فقد ظن أنما تسرد القسر، واعتقاد ذلك شرك.